هذه لو كانت على ما أوّلتها عليه كانت لا جناح عليه أن لا يطّوف
بهما ولكنها أنزلت في الأنصار كانوا قبل أن يسلموا يهلّون لمناة
الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلّل وكان من أهلّ لها يتحرّج
أن يطوف بالصفا والمروة فلما أسلموا سألوا النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فقالوا يا رسول الله إنا كنا نتحرّج أن نطوف بين الصفا والمروة
فأنزل الله عز وجل إن الصفا والمروة من شعائر الله الآية قالت عائشة
وقد سنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لأحد أن
يترك الطواف بينهما فأخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن فقال إن هذا
لَعِلمٌ ما كنت سمعته ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يذكرون أن الناس
إلا من ذكرت عائشة ممن كان يهلّ لمناة كانوا يطوفون كلهم بالصفا
والمروة فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة
في القرآن قالوا يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة وإن الله
أنزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا فهل علينا ~~فهل علينا~~ من حرج
أن لا نطوف بالصفا والمروة فأنزل الله تعالى إن الصفا والمروة من شعائر
الله الآية ○ قال أبو بكر فأسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما
في الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروة والذين
كانوا يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام من أجل أن الله
أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك بعدما ذكر
الطواف بالبيت ومن حديث سفيان بن عيينة عن الزهري سمعناه وقال
قال الزهري فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
فأعجبه ذلك وقال إن هذا العلم ولقد سمعت رجالا من أهل العلم

يقولون

يقولون إنما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون
إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية وقال آخرون من الأنصار
إنما أمرنا بالطواف ولم نؤمر به بين الصفا والمروة فأنزل الله
عز وجل إن الصفا والمروة من شعائر الله قال أبو بكر فأراها قد نزلت
في هؤلاء وهؤلاء ومن رواية عقيل عن الزهري قال قالت عائشة
قد سنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لأحد أن يترك
الطواف بهما ومن رواية يونس عن الزهري أن الأنصار كانوا
قبل أن يسلموا هم وغسّان يهلّون لمناة فتحرجوا أن يطوفوا
بين الصفا والمروة وكان ذلك سنة في آبائهم من أحرم لمناة لم يطف
بين الصفا والمروة وأنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
حين أسلموا فأنزل الله في ذلك إن الصفا والمروة وذكر الآية إلى آخرها
ومن حديث ابن وهب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فذكر نحو
ما تقدم من قولها في الآية وقوله لها ثم قالت إنما أنزل هذا في
أناس من الأنصار كانوا إذا أهلّوا لمناة في الجاهلية فلا يحلّ لهم
أن يطوفوا بين الصفا والمروة فلما قدموا مع النبي صلى الله عليه وسلم
للحج ذكروا ذلك له فأنزل هذه الآية ولعمري ما أتمّ الله حج من
لم يطف بين الصفا والمروة ومن حديث مالك عن هشام عن أبيه
قال قلت لعائشة وأنا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله إن
الصفا والمروة من شعائر الله ثم ذكر قوله وقولها له وأنها قالت
إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلّون لمناة وكانت
مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا

Copyright © King Saud University